علم انه يفعلها ويكون عمره ستين سنة فنسبت هذه الزيادة الى تلك الطاعة
بناء على علم الله تعالى انه لولاها لما كانت تلك الزيادة وعن الثاني ان وجوب
العقاب والضمان على القاتل تعبدي لارتكابه المنهي وكسبه الفعل الذي يخلق
الله تعالى عقيبه الموت بطريق جري العادة فان القتل فعل القاتل كسبا وان
لم يكن خلقا والموت قائم بالميت مخلوق الله تعالى لا صنع للعبد فيه تخليقا
ولا اكتسابا ومبنى هذا على ان الموت وجودي بدليل قوله تعالى خلق الموت
والحياة والاكثرون على انه عدمي ومعنى خلق الموت قدره والاجل واحد
لا كما زعم الكعبي ان للمقتول اجلين القتل والموت وانه لو لم يقتل لعاش الى اجله
الذي هو الموت ولا كما زعمت الفلاسفة ان للحيوان اجلا طبيعيا هو وقت موته
بتحلل رطوبته وانطفاء حرارته الغريزيتين وآجالا اخترامية بحسب الآفات
والامراض والحرام رزق لان الرزق اسم لما يسوقه الله تعالى الى الحيوان
فيأكله وذلك قد يكون حلالا وقد يكون حراما وهذا اولى من تفسيره بما يتغذى
به الحيوان لخلوه عن معنى الاضافة الى الله تعالى مع انه معتبر في مفهوم الرزق
وعند المعتزلة الحرام ليس برزق لانهم فسروه تارة بمملوك يأكله المالك وتارة
بما لا يمنع من الانتفاع به وذلك لا يكون الا حلالا لكن يلزم على الاول ان لا يكون
ما يأكله الدواب رزقا وعلى الوجهين ان من اكل الحرام طول عمره لم يرزقه الله
اصلا ومبنى هذا الاختلاف على ان الاضافة الى الله تعالى معتبر في معنى الرزق
وانه لا رازق الا الله وحده وان العبد يستحق الذم والعقاب والجواب
ان ذلك لسوء مباشرة اسبابه باختياره وكل يستوفي رزق نفسه حلالا
كان او حراما لحصول التغذي بهما جميعا ولا يتصور ان لا يأكل انسان رزقه
او يأكل غيره رزقه لان ما قدره الله تعالى غذاء لشخص يجب ان يأكله ويمتنع

ان

ويمتنع ان يأكله غيره واما بمعنى الملك فلا يمتنع والله تعالى يضل من يشاء
ويهدي من يشاء بمعنى خلق الضلالة والاهتداء لانه الخالق وحده وفي التقييد
بالمشيئة اشارة الى انه ليس المراد بالهداية بيان طريق الحق لانه عام في حق الكل ولا
الاضلال عبارة عن وجدان العبد ضالا او تسميته ضالا اذ لا معنى لتعليق ذلك
بمشيئة الله تعالى نعم قد تضاف الهداية الى النبي عليه السلام مجازا بطريق
التسبب كما تسند الى القرآن وقد يسند الاضلال الى الشيطان مجازا كما
يسند الى الاصنام ثم المذكور في كلام المشايخ ان الهداية عندنا خلق الاهتداء
ومثل هداه الله فلم يهتد مجاز عن الدلالة والدعوة الى الاهتداء وعند المعتزلة
بيان طريق الصواب وهو باطل لقوله تعالى انك لا تهدي من احببت ولقوله صلى
الله عليه وسلم اللهم اهد قومي مع انه بين الطريق ودعاهم الى الاهتداء والمشهور
ان الهداية عند المعتزلة هي الدلالة الموصلة الى المطلوب وعندنا الدلالة
على طريق يوصل الى المطلوب سواء حصل الوصول والاهتداء او لم يحصل
وما هو الاصلح للعبد فليس ذلك بواجب على الله تعالى والا لما خلق
الكافر الفقير المعذب في الدنيا والآخرة ولما كان له منة على العباد واستحقاق
شكر في الهداية وافاضة انواع الخيرات لكونها اداء للواجب ولما كان امتنانه
على النبي صلى الله عليه وسلم فوق امتنانه على ابي جهل لعنه الله اذ فعل بكل منهما
غاية مقدوره من الاصلح له ولما كان لسؤال العصمة والتوفيق وكشف الضراء
والبسط في الخصب والرخاء معنى لان ما لم يفعله في حق كل واحد فهو مفسدة له يجب
على الله تركها ولما بقي في قدرة الله تعالى بالنسبة الى مصالح العباد شيء اذ قد اتى
بالواجب ولعمري ان مفاسد هذا الاصل اعني وجوب الاصلح بل اكثر اصول
المعتزلة اظهر من ان تخفى واكثر من ان تحصى وذلك لقصور نظرهم في المعارف الالهية

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com) 1